



بدوه

إدارة صناديق الادخار والمعاشات ودور تكنولوجيا المعلومات

القاهرة – جمهورية مصر العربية

الإطار العام لنظام المعلومات المحاسبي لصناديق التأمين الخاصة
فى ضوء الفكر المحاسبي الإسلامى

الباحث/مجدى السيد أحمد محمد ترك

مدرس مساعد بقسم المحاسبة

كلية التجارة – جامعة الأزهر

القاهرة

جمهورية مصر العربية

مقدمة

يقوم نظام المعلومات المحاسبي بتوفير المعلومات اللازمة للأطراف المتعددة داخل وخارج المنشأة بما يساعد كل طرف في الاستفادة من هذه المعلومات في تحقيق أغراضه، كما يساعد في إحكام الرقابة على تصرفات وقرارات مجلس الإدارة.

وتعتبر صناديق التكافل الاجتماعي صورة من صور صناديق التأمين الخاصة ولكنها تزاوّل نشاطها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما تعتبر صورة من صور التعاون والتضامن بين الأفراد الذين تربط بينهم رابطة ما.

ويتجه الاهتمام في الوقت الحالي إلى نظم التكافل الاجتماعي باعتبارها إحدى مقومات النظام الاجتماعي و الاقتصادي الجيد، لاسيما بعد ضعف الروابط و الصلات بين أفراد المجتمع واهتمام أغلب الأفراد بتحقيق مصالحهم الشخصية، و بعد عجز النظم التأمينية المعاصرة في تحقيق هذا التكافل نظرا لاتجاهها إلى تحقيق مصالحها و تعظيم أرباحها، وأصبح التأمين وسيلة للتجارة والربح وليس للتعاون والتكافل .

وقد حدث انتشار واسع لنظم صناديق التأمين الخاصة و التكافل الاجتماعي ، حيث بلغ عدد الصناديق المسجلة لدى الهيئة المصرية للرقابة على التأمين حتى نهاية عام 2003 (617 صندوقا)؛ كما بلغت جملة أموالها الاحتياطية في نهاية نفس العام (13 مليار جنيه) ، وبلغت جملة استثماراتها (12.4 مليار جنيه)⁽¹⁾.

وتتزايد حاجة هذه الصناديق إلى وجود نظام معلومات محاسبي لها لعدة أسباب منها:

- (1) تعدد جهات الإشراف والرقابة على نشاط هذه الصناديق، وتمثل أهمها فيما يلي:
 - الهيئة المصرية للرقابة على التأمين.
 - الجهاز المركزي للمحاسبات، ومراقبي الحسابات الخارجيين.
 - مجلس إدارة الجهة التي يتبعها الصندوق التأميني.
 - أعضاء الصندوق المهتمين والمتابعين.
- (2) عدم تخصص العنصر البشري القائم على إدارة هذه الصناديق، وبخاصة في مجال استثمار الأموال المتجمعة لدى الصندوق، مما قد يؤدي إلى انحراف النتائج الفعلية عن المتوقعة ، ويؤثر على كفاءة الصندوق في مواجهة التزاماته.
- (3) تعدد المشكلات المحاسبية التي تتعرض لها هذه الصناديق، وحاجتها إلى معالجة بما يساعد في رفع كفاءة وتأهيل محاسبي هذه الصناديق.

أهمية البحث :

ترجع أهمية البحث لعدة أسباب من أهمها ما يلي :-

(11) انظر الكتاب الإحصائي السنوي عن نشاط التأمين في مصر عام 2004/2003م ، من مطبوعات الهيئة المصرية للرقابة على التأمين .

- 1- الحاجة العملية الملحة لوضع إطار عام لنظام معلومات محاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي بما يساعد في تقديم معلومات محاسبية ذات جودة عالية لمستخدميها.
- 2- حاجة إدارة الصندوق إلى معلومات محاسبية مفيدة في التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات.
- 3- حاجة الجهات الرقابية المتعددة إلى معلومات تساعد في إحكام المتابعة لأداء هذه الصناديق وتقويم نشاطها وكفاءتها والتأكد من التزامها بالضوابط الشرعية والفنية.
- 4- هناك حاجة لمقارنة أداء هذه الصناديق بمثيلاتها وبنفسها في أعوام مختلفة وفق أسس ومعايير ثابتة تجعل المقارنة أمرا منطقيا وذو مغزى .

هدف البحث :

يهدف البحث إلى وضع إطار عام لنظام معلومات محاسبي متكامل يتسم بالمرونة والسهولة والوضوح والشمول ويساعد على سرعة استخراج النتائج ، ويتم تصميمه في ضوء الضوابط الشرعية والأسس المحاسبية السابقة .

حدود البحث :

يتم التطبيق على صناديق التكافل الاجتماعي التي تنص لائحتها الداخلية على أنها تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتها .

خطة البحث :

في سبيل تحقيق الهدف من البحث يتم تخطيطه كما يلي
 المبحث الأول: طبيعة صناديق التكافل الاجتماعي وحاجتها إلى نظام معلومات محاسبي
 المبحث الثاني: طبيعة نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي
 المبحث الثالث: مقومات نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي
 وفيما يلي نتناول كل مبحث بالتفصيل المناسب لطبيعة البحث.

المبحث الأول

طبيعة صناديق التكافل الاجتماعي وحاجتها إلى نظام معلومات محاسبي

(1/1) مفهوم صناديق التكافل الاجتماعي

لقد أولى المشرع المصري اهتمامه لصناديق التأمين الخاصة ، فوضع القوانين المحددة لتنظيم أعمالها⁽¹⁾ . فوفقا لقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر⁽²⁾ يقصد بصندوق التأمين الخاص في تطبيق أحكام هذا القانون " كل نظام في هيئة أو شركة أو نقابة أو جمعية من أفراد تربطهم مهنة أو عمل واحد أو أية صلة اجتماعية أخرى يتكون بغير رأسمال، ويمول باشتراكات

(1) د. سعد السعيد عبد الرازق " تطويع الأساليب الرياضية لترشيد الرقابة على صناديق التأمين الخاصة "، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي عن مشاكل نظام التأمين الاجتماعي المصري، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مارس 1996م، ص 2.

(2) انظر:

- القانون رقم 10 لسنة 1981 الخاص بالإشراف والرقابة على التأمين في مصر .
 - القانون رقم 54 لسنة 1975 " بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية" الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية القاهرة 1995م، ص3.

أو خلافة بغرض أن يؤدي أو يترتب لأعضائه أو المستفيدين منه حقوقاً تأمينية في شكل تعويضات أو معاشات دورية أو مزايا مالية محددة“ .

ونفس التعريف السابق ينطبق على صناديق التكافل الاجتماعي غير أنه يضاف له ضرورة أن يتم مزاوله كافة الأنشطة وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

(1/2) خصائص صناديق التكافل الاجتماعي

في ضوء التعريف السابق لصناديق التكافل الاجتماعي يتضح أنها تتسم بعدة خصائص من أهمها ما يلي (1) :

- 1- وجود علاقة تربط بين الأعضاء وتأخذ أشكالاً مختلفة فقد تكون علاقة عمل داخل المنشأة الواحدة مثل العاملين بالجامعة أو الشركة وقد تكون علاقة مهنية مثل أعضاء النقابات المهنية؛ ويؤدي وجود علاقة تربط بين الأعضاء إلى تجانس وتقارب دخولهم نسبياً .
- 2- عدم الحاجة إلى توافر رأس مال: لأنها لا تستهدف تحقيق أرباح من وراء نشاطها .
- 3- مزاوله النشاط وفق أحكام الشريعة الإسلامية: يحكم صناديق التكافل الاجتماعي في أعمالها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بالإضافة إلى القوانين المنظمة لها، واللوائح التنفيذية والنظم الداخلية، والتي يجب أن تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- وقد أجمع الفقهاء⁽²⁾ على مشروعية نظم صناديق التكافل الاجتماعي لأنها تقوم على مبدأ التعاون على البر والتقوى الذي أشار الله إليه في قوله تبارك وتعالى: [وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ] (المائدة : 2) ، ولقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله: " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً" (رواه مسلم) .
- 4- تحديد نطاق المستفيدين من الحماية التأمينية: تنشأ صناديق التأمين الخاصة أساساً لحماية الأعضاء الذي تربطهم علاقة معينة
- 5- تقديم المزايا التأمينية للأعضاء: تتمثل المزايا التأمينية للصناديق في صورة دفع مبالغ نقدية معينة لأعضائها حسبما تنص الأنظمة الأساسية لها.
- 6- الإدارة الذاتية المنتخبة: يتم إدارة صندوق التأمين الخاص بواسطة مجلس إدارة منتخب من بين الأعضاء المشتركين فيه ، ويتم انتخاب أعضاء مجالس الإدارة بالصناديق من بين أعضاء الجمعيات العمومية لها
- 7- لا تهدف إلى تحقيق الربح: لا تهدف صناديق التأمين الخاصة إلى تحقيق الربح فغرضها الأساسي غرض تعاوني، وهو توفير الحماية لأعضائها لتقوية الصلة والتعاون بينهم.
- 8- تعني بتغطية أخطار الأشخاص: تغطي صناديق التأمين الخاصة الأخطار التي يتعرض لها الأشخاص فقط

(3) لمزيد من التفصيل يرجع إلى: مجدي السيد أحمد محمد ترك " دور نظم التأمين التكافلي في دعم الحركة التعاونية في مصر " بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول (التعاونيات والتنمية في مصر والعالم العربي: الواقع والآمال)، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، في الفترة من 8-9 مارس 2005م، ص22، 23.

(2) للتفصيل انظر: د. محمد بن أحمد بن صالح بن صالح " التأمين الحظر والإباحة "، ط 1، 2004، بدون ناشر، ص 21-26.

9- توافر المبادئ الفنية للتأمين :ومعنى ذلك أنه يجب أن تتوافر فيها المبادئ الفنية للتأمين ، فهي ليست اتفاقاً يعقد على أسس غير علمية؛ بل يجب أن يكون هناك خطراً احتمالياً ، وأن يكون غير مركز ، ويمكن حساب احتمالاته، وأن يترتب على تحققه خسارة مالية؛ كما يعتبر نظام صناديق التكافل الاجتماعي مكملاً لنظام التأمينات الاجتماعية الذى تطبقه الدولة ولا يتعارض معه.

(1/3) أهداف صناديق التكافل الاجتماعي

تهدف صناديق التكافل الاجتماعي إلى تحقيق مجموعة من المقاصد من أهمها:

- 1- تقوية روح التعاون والحب والمودة والعمل الجماعى بين أعضاء الصندوق باعتبارهم جسداً واحداً.
 - 2- يقوى المشاعر الصادقة للانتماء إلى المؤسسة التى يعملون بها.
 - 3- يوفر الصندوق لمن تصيبه كارثة أو مصيبة مبلغاً من المال، أو معاشاً دورياً ليعينه على التخفيف من حدة الأزمة ولاسيما فى حالة العجز الجزئى أو الكلى الذى يجعل الإنسان غير قادر على الكسب بالمقارنة مع حالته من قبل .
 - 4- يعتبر الصندوق أحد النماذج الاجتماعية الناجحة الذى يمكن تطبيقه فى كافة المؤسسات والوحدات والمنظمات كمكمل لنظام التأمينات الاجتماعية .
- إن تحقيق هذه المقاصد السابقة موقوف على تعاون الأعضاء مع مجلس إدارة الصندوق وعلى صدق العزيمة والإخلاص فى النيات .

(1/4) أسس صناديق التكافل الاجتماعي⁽¹⁾

تقوم نظم صناديق التكافل الاجتماعي على مجموعة من الأسس من أهمها ما يلى :

- 1- أساس التعاون والتضامن فى تحمل المسؤولية: عند نزول الكوارث والمصائب وذلك بنية التبرع وروح الأخوة والمحبة وليس لتحقيق الربح .
- 2- أساس شرعية النشاط: وذلك بخلوه من الربا بأنواعه وأشكاله وكذلك من الغرر والجهالة والمقامرة والمراهنة وأكل أموال الناس بالباطل .
- 3- أساس الاستثمار الشرعى لفائض أموال المشتركين: وذلك وفقاً لضوابط وصيغ الاستثمار الإسلامى⁽²⁾ .
- 4- أساس خدمة الأعضاء المشتركين فى المشروع وليس بغرض تحقيق الأرباح كما يحدث فى شركات التأمين التجارية المعاصرة.
- 5- أساس العضوية المفتوحة فى الصندوق للذين يقبلون الاشتراك بشروط ونظام ولوائح المشروع برضاء تام بدون إذعان.
- 6- أساس ملكية الأعضاء للفائض: حيث يوزع عليهم حسب الوارد فى اللائحة الداخلية.

(2) لمزيد من التفصيل يرجع إلى : د . حسين حسين شحاتة "نظم التأمين المعاصرة فى ميزان الشريعة الإسلامية" ، دار النشر للجامعات ، مصر ، ط1 ، 2005م، ص54-55.

(2) د . حسين حسين شحاتة " محاسبة المصارف الإسلامية " ، مكتبة النقوى ، الفصل الرابع ، 1992م .

- 7- أساس انتماء الأعضاء إلى كيان قانوني مثل: نقابة أو شركة أو مؤسسة أو وحدة أو جامعة أو منظمة.
- 8- أساس المشروعية القانونية من حيث الالتزام بقوانين الدولة المقام فيها الصندوق.
- 9- أساس الشخصية الاعتبارية، باعتبار الصندوق شخصية معنوية مستقلة عن أعضائه وعن الجهة التي يوجد بها.
- 10- أساس المشاركة في إدارة المشروع، إذ لكل عضو حق الترشيح لمجلس الإدارة والمشاركة في التخطيط والمتابعة والرقابة واتخاذ القرارات.
- 11- أساس الرقابة الشرعية، حيث تخضع معاملات بعض الصناديق للرقابة الشرعية للاطمئنان من أنها تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .
- وتعتبر الأسس السابقة الدستور الذي يضبط معاملات المشروع وعلى أساسها يتم تقويم أداء القائمين على أمره .

(1/5) تحليل أهم المشكلات المحاسبية التي تواجه صناديق التكافل الاجتماعي:

- أسفر التطبيق العملي لصناديق التأمين الخاصة بصفة عامة و صناديق التكافل الاجتماعي بصفة خاصة عن وجود بعض المشكلات المحاسبية من أهمها ما يلي⁽¹⁾:
- أولاً : مشكلات متعلقة بالأسس المحاسبية :**
- 1- يوجد تداخل بين حسابات بعض الصناديق وحسابات الجهة مما يعكس عدم وجود شخصية معنوية مستقلة لهذه الصناديق .
- 2- عدم قيام بعض هذه الصناديق بإعداد حسابات ختامية منذ بداية النشاط ولعدة سنوات مما يؤدي إلى عدم القدرة على تحديد نتيجة النشاط أو المركز المالي للصندوق، وبالتالي عدم القدرة على تحديد حقوق الأعضاء بشكل دقيق، مما قد يؤدي في النهاية إلى عجز الصندوق عن الوفاء بالتزاماته، وقد يؤدي إلى توقفه.
- 3- التأخر في التسجيل في الدفاتر والسجلات المحاسبية مما يؤدي إلى عدم القدرة على متابعة التحصيل بشكل جيد، وعدم القدرة على تحديد موقف العضو في لحظة معينة، وبخاصة في حالة رغبة العضو في الانسحاب من الصندوق، مما يؤدي إلى التأخر في الحصول على المعلومات المطلوبة لاتخاذ القرارات اللازمة.
- 4- تسجيل الاشتراكات في بعض الصناديق عند تحصيلها (أي يتم اتباع الأساس النقدي) وهذا الأساس غير مناسب لطبيعة هذا الإيراد لوجود علاقة تعاقدية بين الصندوق وبين العضو؛ الأمر الذي يؤثر على تحديد ما يخص الفترة المالية من إيرادات ، وبالتالي يؤثر على فائض العام.
- 5- عدم شرعية بعض الإيرادات التي يحصلها الصندوق ومن أهم هذه الإيرادات :-

(1) لمزيد من التفصيل يرجع إلى: مجدي السيد أحمد محمد ترك " المشكلات المحاسبية في صناديق التأمين الخاصة دراسة تحليلية تطبيقية " رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية التجارة ،جامعة الأزهر ، 1999م ، ص أ-هـ .

- عوائد استثمار الأموال في بنوك تقليدية أو الاستثمار في شهادات الاستثمار باعتبارها أوراق مالية مضمونة من الحكومة ، رغم أن أعضاء هذه الصناديق لم ينضموا إليها إلا لأنها تقدم لهم البديل الشرعي لنظم التأمين التجاري.
 - فوائد التأخير التي يحصل عليها الصندوق عندما يتأخر العضو عن سداد قسط من الأقساط في الوقت المحدد .
- 6- الخلط بين المصروفات الإيرادية والرأسمالية مما يؤثر على تحديد نتيجة النشاط من فائض أو عجز .
- 7- عدم الإفصاح عن بعض البيانات الهامة مثل مدى شرعية المعاملات ، وطرق توزيع الفائض بين الأعضاء.
- 8- عدم مراعاة أساس الأهمية النسبية عند إعداد وعرض القوائم المالية لهذه الصناديق حيث تقوم بعض هذه الصناديق بتبويب الأصول الثابتة لديها أولاً في قائمة المركز المالي رغم صغر حجمها وقلة أهميتها بالنسبة لهذه الصناديق ، وبعض الصناديق قامت بوضع الخصوم المتداولة قبل حقوق الأعضاء المتمثلة في متجمع الفائض 0

ثانيا : مشكلات متعلقة بالنظام المحاسبي :

- 1- اختلاف عناصر النظام المحاسبي المطبق من صندوق لآخر نتيجة أن أكثر هذه الصناديق قام بتصميم النظام المحاسبي لها المديرون الماليون، ومن واقع خبرتهم العملية السابقة التي اكتسبوها من العمل في منشآت تختلف في طبيعتها وأهدافها عن هذه الصناديق.
- 2- عدم وجود دليل محاسبي للحسابات الموجودة بهذه الصناديق رغم أهميته في سرعة إعداد وتجهيز البيانات التي تطلبها الإدارة أو الجهات المعنية ، وسرعة استخراج النتائج ، والدقة في إجراء المقارنات بين القوائم المالية في الفترات المختلفة ، أو بين الصناديق وبعضها. حتى بالنسبة لدليل الحسابات المعد في اللائحة التنفيذية للقانون رقم 54 لسنة 1975 فإنه مصمم لاستخدام الإدارة العامة لصناديق التأمين الخاصة بالهيئة المصرية للرقابة على التأمين، كما أنه معد وفقا للدليل المحاسبي لشركات التأمين والتي تختلف في طبيعتها وفي تبويب عناصر قوائمها المالية عن عناصر القوائم المالية لصناديق التأمين الخاصة ولاسيما التي تلتزم بالشرعية الإسلامية في معاملاتها .
- 3- اختلاف أسس وطرق إعداد وتبويب القوائم المالية من صندوق لآخر، وحتى في نفس الصندوق من فترة مالية لأخرى 0
- 4- افتقار العنصر البشري العامل في بعض هذه الصناديق إلى الفهم السليم لطبيعة وخصائص نشاط هذه الصناديق 0
- 5- عدم تفرغ المحاسبين العاملين في بعض الصناديق، حيث إن المحاسبين الذين يعملون في معظم هذه الصناديق يعملون في نفس الوقت في الجهة التابع لها الصندوق مما يؤدي إلى عدم تفرغهم وبالتالي إلى القصور في أداء العمل 0

المبحث الثاني

طبيعة نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي

تمهيد

يختص هذا المبحث بتحديد طبيعة نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، وبيان أغراضه، و إجراءات تشغيله.

(2/1) تعريف نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي:

يعرف نظام المعلومات المحاسبي بصفة عامة بأنه " إطار عام يتضمن مجموعة من العناصر المترابطة والتي تتفاعل سوياً وفقاً لمفاهيم ومبادئ وقواعد المحاسبة ويعمل وفقاً لمجموعة من الإجراءات وباستخدام مجموعة من الأساليب المحاسبية وغير المحاسبية وذلك لتحقيق هدف عام"⁽¹⁾.

كما يعرف النظام المحاسبي في الفكر الإسلامي بأنه " نظام للمعلومات داخل المنشأة يتكون من مجموعة من المقومات البشرية والمادية التي تعمل جميعها في إطار محاسبي متكامل، وفقاً لمنهج محاسبي إسلامي، يستمد قواعده ومبادئه من الفقه الإسلامي الحنيف وذلك بهدف مساعدة الإدارة في مزاولة وظائفها الإدارية المختلفة وكذا مساعدة الأطراف الخارجية على حسن اتخاذ القرارات المتعلقة بتعاملها مع المنشأة"⁽²⁾.

ومما سبق يمكن تعريف نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي بأنه " ذلك النظام الفرعي داخل المنظمة والذي يتكون من مجموعة من العناصر المترابطة و يختص بجمع وتبويب ومعالجة البيانات الخاصة بنشاط الصندوق التأميني وتحليلها بهدف توصيل المعلومات المالية الملائمة لاتخاذ القرارات إلى مستخدميها وذلك وفقاً لمفاهيم وأسس المحاسبة في الفكر الإسلامي .

ومن هذا التعريف يتضح أن أهم خصائص هذا النظام تتمثل في الآتي :-

- 1- أن هذا النظام له إطار يحدد مكوناته، وأنه يتكون من مجموعة من العناصر المترابطة .
- 2- يحكم عمل عناصر النظام مجموعة من الأسس و المبادئ المحاسبية التي تتفق مع قواعد الشريعة الإسلامية والفكر المحاسبي الإسلامي والعرف الذي لا يتعارض مع أحكام الشريعة .
- 3- يجب أن يتلاءم نظام المعلومات المحاسبي المقترح تطبيقه مع البيئة المحيطة بالوحدة والمشاكل التي تواجه إدارة الوحدة .
- 4- يعمل هذا النظام وفقاً لمجموعة من الإجراءات التي توضح أساس سير العمليات التشغيلية .
- 5- لهذا النظام هدف محدد وهو توصيل المعلومات المالية الملائمة لاتخاذ القرارات إلى مستخدميها .

(1) د. حسين حسين شحاته " تطبيق منهج ومفاهيم نظرية النظم في تصميم وتحليل النظم المحاسبية " ، المجلة العلمية لتجارة الأزهر ، العدد الرابع، 1981م، ص93.

(2) أحمد محمد الجلف " المنهج المحاسبي لعمليات المراجعة في المصارف الإسلامية "، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، 1996م، ص142.

(2/2) أغراض النظام المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي :

يهدف نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي إلى تحقيق مجموعة من المقاصد من بينهما :-

- 1- تسجيل كافة المعاملات المالية للصندوق أولاً بأول بما يساعد في الحصول على البيانات والمعلومات المطلوبة في الوقت المناسب .
 - 2- المحافظة على أموال الصندوق وتنميتها وذلك عن طريق تجميع الأموال واستثمارها في المجالات التي تحقق أعلى عائد في ضوء اعتبارات السيولة والمخاطرة وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية .
 - 3- تقديم معلومات في صورة تقارير مالية دورية تساعد في بيان ممتلكات الصندوق والتزاماته تجاه الغير، و بيان اشتراكات ومزايا التكافل.
 - 4- بيان نتيجة مقابلة إيرادات الصندوق بمصروفاته المختلفة، والتي قد تكون فائضا أو عجزا .
 - 5- توفير معلومات تساعد في التنبؤ بنشاط الصندوق في المستقبل .
 - 6- تحليل استثمارات الأموال المتجمعة لدى الصندوق حسب مجالات الاستثمار المتبعة وعوائدها خلال الفترة بما يساعد في تخطيط ورقابة وتقويم الأداء الاستثماري .
 - 7- تقديم معلومات في صورة تقارير مالية دورية تساعد في معرفة حركة التدفقات النقدية وأثرها على المركز المالي للصندوق في نهاية الفترة المالية .
 - 8- الاطمئنان على مدى التزام إدارة الصندوق بالضوابط الشرعية عند القيام بنشاط الصندوق وتقديم البيانات والمعلومات التي تساعد هيئة الرقابة الشرعية في أداء مهامها .
 - 9- توفير المعلومات المحاسبية التي تساعد إدارة الصندوق في تحقيق مهام التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات اللازمة لتحقيق أهداف الصندوق.
- ولذلك وفي ضوء الأغراض السابقة يرى الباحث أنه يجب عند تصميم نظام المعلومات المحاسبي لصندوق التكافل الاجتماعي في الفكر المحاسبي الإسلامي أن تراعى بعض الاعتبارات ومن أهمها ما يلي :-

- 1- الملاءمة مع طبيعة أنشطة صناديق التكافل الاجتماعي والتي تتفق معاملاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية .
- 2- الدقة في استلام وتخزين وتبويب وتحليل البيانات وعرض المعلومات .
- 3- السهولة في عرض وتوصيل المعلومات لمستخدميها مع عرضها في التوقيت المناسب .
- 4- الاقتصاد في نفقات تشغيل النظام حيث يجب ألا تزيد نفقات تشغيل النظام عن العائد المتوقع منه .

(2/3) إجراءات تشغيل النظام المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي

يتم تنفيذ المعاملات المالية لصندوق التكافل الاجتماعي طبقا لسلسلة من الإجراءات التي تساعد على تتبع أنشطة الصندوق⁽¹⁾، وتمكن من رقابة هذه الأنشطة ، وتتمثل هذه الإجراءات في الآتي :-

أولاً: تتبع الأنشطة المختلفة التي يقوم بها الصندوق ، والتي تتعلق بالإيرادات والمصروفات وغيرها ، وتجميع بيانات عن تلك الأنشطة بعد التحقق من صحتها وسلامتها ، ويتم تجميع هذه البيانات بعدة وسائل من أهمها المستندات .

ثانياً: إعداد التسوية المحاسبية في ضوء المستندات المرفقة طبقاً لأسس المحاسبة الملائمة وإثبات العملية في دفاتر القيد الأولي (اليوميات المختلفة) ثم يتم التسجيل في الدفاتر والسجلات التحليلية والإحصائية المختلفة .

ثالثاً: تبويب وتصنيف البيانات المالية المسجلة ثم ترحيلها إلى الحسابات المختصة في دفاتر الأستاذ المختلفة في ضوء الأسس المحاسبية الملائمة ، وفي ضوء دليل الحسابات .

رابعاً: ترصيد الحسابات وإعداد موازين المراجعة المختلفة ثم مراجعتها وإجراء المطابقة على الدفاتر للتحقق من صحة ودقة الأرصدة .

خامساً: إعداد التسويات المختلفة مثل تسوية الاستهلاكات والمخصصات والمقدمات والمستحقات... وغير ذلك . ثم مراجعتها ومراجعة الموازين بعدها .


سادساً: إعداد الحسابات الختامية والقوائم والتقارير المالية ثم عرضها على إدارة الصندوق والأعضاء وكافة مستخدمي معلومات الصندوق .

سابعاً: تقويم المعلومات المحاسبية ثم إجراء التطوير اللازم عن طريق التغذية العكسية بالمعلومات .

ويمكن توضيح الإجراءات السابقة وعلاقتها بنظام المعلومات المحاسبي للصندوق في الشكل البياني التالي .

(1) Anita Sawyer Hollander & Others “ Accounting Information Technology and Business Solution ”, U.S.A. ,Richard D. Irwin, 1996, p. 8.

إجراءات تشغيل نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي



المبحث الثالث

مقومات نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي

تمهيد :

يتكون نظام المعلومات المحاسبية لصناديق التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي مثل أي نظام محاسبي من مجموعة من المقومات أو العناصر المترابطة التي تتفاعل مع بعضها في إطار الأسس المحاسبية الملائمة، وطبقا لسلسلة من الإجراءات والأدوات والأساليب المحاسبية المناسبة ، وفي ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وذلك لإخراج المعلومات المحاسبية التي تساعد في إدارة أموال الصندوق و إحكام الرقابة على نشاطه وذلك لضمان التزامه بالإطار الشرعي للمعاملات . ويختص هذا المبحث بعرض مقومات نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل

الاجتماعي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي والتي تتمثل في الآتي :-

(3/1) عناصر مادية: وتشمل:

- (3/1/1) مجموعة المستندات والدورات المستندية
- (3/1/2) مجموعة الدفاتر والسجلات المحاسبية
- (3/1/3) دليل الحسابات
- (3/1/4) القوائم والتقارير المالية

(3/2) العنصر البشري


وسوف يتم مناقشة كل عنصر من هذه العناصر بالتفصيل فيما يلي :-

(3/1) العناصر المادية :

يتكون نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي من مجموعة من العناصر المادية والتي لا تختلف بصفة عامة عن مثيلاتها في أي نظام معلومات محاسبي آخر إلا في التفاصيل والجزئيات.

ويمكن عرض نموذج بياني لهيكل نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، ونظرية النظم كما في الشكل التالي

نموذج هيكل نظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي



(3/1/1) مجموعة المستندات والدورات المستندية :

تعتبر المستندات مصدرا هاما للبيانات المالية التي تفرغ في الدفاتر والسجلات ، ويسير المستند في مسار معين طبقا للوائح والنظم الإدارية والمالية للصندوق وذلك لتحقيق نظام الضبط الداخلي ولسهولة انسياب المعلومات واسترجاعها من والى الدفاتر والسجلات.

وتحقق مجموعة المستندات أهدافا معينة من أهمها ما يلي :-

- تعد المستندات دليلا موضوعيا على المعاملات ، كما أنها تستخدم كأداة للإثبات تجاه الغير من جانب ، وكأداة للتوجيه المحاسبي من جانب آخر .
- أنها تساعد في تحقيق شمولية البيانات وتقادي الإغفال في تسجيلها، نظرا لوضوحها وإمكانية التعرف عليها من تلك المستندات.
- أنه يمكن استخدامها كإحدى أدلة مسار المراجعة ، أو لاختبار صحة الاعتماد أو التصريح بالدفع أو غيره.

وتنقسم المجموعة المستندية إلى مجموعتين رئيسيتين كما يلي :-

مستندات داخلية : وهى التي يتم إعدادها داخل الصندوق، ولا يدخل الغير في إعدادها مثل إيصال استلام النقدية وإذن صرف النقدية... وغير ذلك.

مستندات خارجية : وهى التي يتم إعدادها بواسطة الغير مثل فواتير مشتريات الصندوق من الغير و إشعارات الإضافة والخصم الواردة من البنك... وغير ذلك.

وتتوقف طبيعة الدورات المستندية للصندوق على الأنشطة التي يقوم بها ؛ وتتمثل أهم الدورات المستندية الملائمة لصناديق التكافل الاجتماعى فيما يلى:

(1) الدورة المستندية لحركة المقبوضات بالصندوق .

(2) الدورة المستندية لحركة المدفوعات بالصندوق .

(3) الدورة المستندية لاستثمارات الصندوق .

وسوف نتعرض لكل منها بشي من التفصيل فيما يلى :-

(1) الدورة المستندية لحركة المقبوضات بالصندوق :

تنتج حركة المقبوضات (الإيرادات) الخاصة بالصندوق من الأتي :-

1- رسوم العضوية للأعضاء الجدد .

2- الاشتراكات الدورية للأعضاء .

3- مساهمة الجهة .

4- التبرعات أو أية موارد أخرى .

5- عائد استثمار أموال الصندوق.

وتتمثل أهم المستندات التي تعتبر المصدر الرئيسي لإثبات المقبوضات في الدفاتر والسجلات في الأتي:

الشيكات المحررة لصالح الصندوق من الأعضاء المشتركين (مستند خارجي)

حواظ الإيداع النقدي أو بشيكات بالبنك (مستند خارجي)

إشعارات الإضافة الواردة من البنك (مستند خارجي)

إيصال استلام النقدية (مستند داخلي)

ويتم استعراض أهم الدورات المستندية لإيرادات الصندوق فيما يلى :

(أ) الدورة المستندية لاشتراكات الأعضاء ورسوم العضوية :

تمثل الاشتراكات ورسوم العضوية المصدر الرئيسي لإيرادات الصندوق ، ويتم تحديد قيمتها بناء على الدراسات الاكتوارية التي يقدمها أحد الخبراء الاكتواريين المسجلين لدى الهيئة المصرية للرقابة على التأمين، حيث يتم تحديد القيمة على أساس سن العضو عند بدء الاشتراك ويتم التسجيل وفقا للإجراءات التالية :

❖ يقوم الموظف المختص بإطلاع العضو الذي يريد الاشتراك على شروط التعاقد .

❖ يقوم العضو الذي يرغب في الاشتراك باستيفاء استمارة عضوية وتعاقد مع تقديم مستندات

رسمية تثبت تاريخ الميلاد وتحقيق الشخصية وأي مستندات أخرى تتطلبها إدارة الصندوق .

- ❖ في حالة قبول هذا العضو يقوم بدفع رسوم عضوية ورسوم إدارية عند الاشتراك لأول مرة ويقوم بدفع الاشتراك الدوري الذي قد يكون سنويا أو غير ذلك طبقا لنظام الصندوق .
 - ❖ يقوم الموظف المختص بتحرير إيصال استلام نقدية / شيكات من أصل وصورتين
 - صورة تعطي للعضو
 - صورة تبقي لدى الموظف المختص
 - الأصل يرسل إلى إدارة الحسابات للقيود بالدفاتر
- ❖ يتم الإثبات بالقيود التالي:

من ح/ الخزينة (التحصيل نقدا) أو
 من ح/ شيكات تحت التحصيل (التحصيل بشيكات)
 إلى ح/ الاشتراكات
 إلى ح/ رسوم العضوية
 إلى ح/ رسوم إدارية
 وعند تحصيل الشيكات المرسله للبنك يثبت بالقيود التالي
 من ح/ البنك

إلى ح/ شيكات تحت التحصيل

- ❖ إذا تأخر العضو في سداد الاشتراك الدوري يتم منحه فترة سماح قد تكون شهرا أو شهرين أو كما ترى إدارة الصندوق ، ثم إذا تأخر بعد ذلك تفرض عليه غرامة - كمقابل للمصروفات الإدارية أو كتعويض عن الضرر الفعلي الذي أصاب الصندوق - بمبلغ ثابت منذ تاريخ التأخر وذلك عند من يرى جواز فرض هذه الغرامة.
- ويتم إثبات السداد بالقيود التالي :-

من ح/ الخزينة

إلى ح/ الاشتراكات

إلى ح/ غرامة التأخير

(ب) الدورة المستندية للإيرادات الأخرى:

قد يرد للصندوق إيرادات أخرى مثل التبرعات والمساهمات سواء من الجهة التابع لها الصندوق أو من الدولة أو من أي جهة أخرى ، وفي حالة الموافقة عليها من إدارة الصندوق يقوم الموظف المختص بتحرير إيصال استلام نقدية كما سبق في الاشتراكات وتثبت بالقيود التالي :

من ح/ الخزينة

إلى ح/ التبرعات

إلى ح/ مساهمة الجهة

إلى ح/ أخرى (تسمى باسمهما)

(2) الدورة المستندية لحركة المدفوعات بالصندوق :

تنتج حركة المدفوعات (المصروفات) الخاصة بالصندوق من الآتي :

- 1- مزايا التكافل .
 - 2- المصروفات العمومية والإدارية .
 - 3- الاشتراكات المرتدة للأعضاء .
- وتتمثل أهم المستندات التي تعتبر المصدر الرئيسي لإثبات المدفوعات في الدفاتر والسجلات في الآتي :

طلب صرف نقدية / شيكات	(مستند داخلي)
إذن صرف نقدية / شيكات	(مستند داخلي)
إشعارات الخصم الواردة من البنك	(مستند خارجي)
فواتير الشراء	(مستند خارجي)
أي مستندات أخرى .	

ويتم استعراض أهم الدورات المستندية لمدفوعات الصندوق فيما يلي :-

(أ) الدورة المستندية لمزايا التكافل :

- تمثل مزايا التكافل قيمة المبلغ المستحق للعضو طبقا للدراسة الاكتوارية عند بلوغ العضو سن التقاعد أو وفاته أو حدوث عجز كلي أو جزئي له .
- ويتم التسجيل وفقا للخطوات التالية :
- ❖ عند بلوغ العضو سن التقاعد أو تقديم المستندات الدالة على استحقاقه مبلغ التكافل يتم عرض الموضوع على مجلس إدارة الصندوق بعد التأكد من سداد العضو للاشتراكات المستحقة عليه حتى تاريخ استحقاق المزايا .
 - ❖ عند صدور الأمر الإداري باستحقاق العضو مبلغ التكافل من الصندوق يقوم الموظف المختص بتحرير إذن صرف بقيمة المبلغ المستحق ويعتمد من المسؤول ويوقع عليه العضو أو المستحق لمبلغ التكافل بما يفيد الاستلام .
 - ❖ يرسل إذن الصرف مرفقا به صورة الأمر الإداري إلى الحسابات للقيود بالدفاتر
 - ❖ يتم الإثبات بالقيود التالي :

من ح/ مزايا التكافل

تقاعد

وفاة

عجز كلي

عجز جزئي

إلى ح/ البنك

أو إلى ح/ الخزينة

(ب) الدورة المستندية للمصروفات العمومية والإدارية :

تتمثل المصروفات العمومية والإدارية في كافة مدفوعات الصندوق الأخرى بخلاف مزايا التكافل والاشتراكات المرتدة للأعضاء في حالة الانسحاب .
وهذه المصروفات تشترط الدراسة الاكتوارية ألا تزيد عن نسبة معينة، ويشترط في هذه المصروفات حتى يعترف بها ما يلي (1):

- 1- أن تكون موافقة للضوابط الشرعية وليست محرمة .
- 2- أن تكون ضرورية وفي حدود المتعارف عليه .
- 3- أن تكون معتدلة بمعنى ألا يكون فيها تبذير أو تقتير .
- 4- تحديد المسئول عن الإنفاق حتى يمكن مسأئلته وتقرير الثواب والعقاب .

ومن أمثله هذه المصروفات (المرتبات - التليفون - النور والمياه - الاستشارات المالية والقانونية - الدعاية الإعلان - رسوم الدمغة - المطبوعات -... الخ) ويتم تسجيل المصروفات وفقا للمراحل التالية :-

❖ يتم تحرير طلب صرف بقيمة المصروفات التي تزيد عن حد معين (200 جنيه مثلا) ويعتمد من المسئول .

❖ يقوم أمين الخزينة بتحرير إذن صرف ويوقع عليه من المسئول ثم من طالب الصرف بما يفيد الاستلام ويعد من أصل وصورة يحتفظ بها أمين الخزينة ويرسل الأصل وطلب الصرف إلى الحسابات للتسجيل في الدفاتر وتثبت بالقيود التالي :-

من ح/ المصروفات

إلى ح/ الخزينة

❖ بالنسبة للمصروفات التي تقل عن هذا الحد يتم صرف سلفة مستديمة لأحد الموظفين وتستعاض السلفة متى قاربت على الانتهاء وتثبت بالقيود التالية :-

- عند إنشاء السلفة المستديمة

من ح/ الموظف

إلى ح/ الخزينة

- عند استعاضة السلفة

من ح/ المصروفات

إلى ح/ الموظف

ويتم تحليل المصروفات في سجل المصروفات(2)

(ج) الدورة المستديمة للاشتراكات المرتدة للأعضاء :

(1) للتفصيل يرجع إلى : د. حسين حسين شحاته " أصول معايير التكاليف في الإسلام "، الناشر هو المؤلف، بدون تاريخ، ص 40 - 45 .

(2) يتم تصوير هذا السجل بعد قليل في هذا المبحث .

- يتضمن النظام الأساسي للصندوق أو لائحته الداخلية أنه في حالة انسحاب أحد الأعضاء لأي سبب من الأسباب فإنه يسترد نسبة معينة من قيمة الاشتراكات التي سدها وذلك بعد مضي مدة معينة على اشتراكه في الصندوق (خمس سنوات مثلا) ، ويتم ذلك وفقا للخطوات التالية :-
- ❖ يتقدم العضو بطلب الانسحاب من الصندوق موضحا به الأسباب التي قد تكون من جهته أو من جهة إدارة الصندوق، ويطلب استرداد الاشتراكات المحصلة منه عن فترة عضويته .
 - ❖ في حالة موافقة إدارة الصندوق يقوم الموظف المختص بتحرير إذن صرف نقدية / شيكات بقيمة الاشتراكات المرتدة للعضو ، ويعتمد من المسئول ويوقع عليه العضو بما يفيد الاستلام .
 - ❖ ترسل أذن الصرف مرفقا بها المستندات الدالة على انسحاب العضو ، وطلب الانسحاب إلى إدارة الحسابات للتسجيل في الدفاتر .
 - ❖ يتم الإثبات بالقيد التالي :-

من حـ/ الاشتراكات المرتدة

إلى حـ/ الخزينة أو إلى حـ/ البنك

(3) الدورة المستندية لاستثمارات الصندوق :

- يقصد بالاستثمار في الصناديق هو توظيف أو تشغيل الأموال الفائضة عن الأرصد الواجب الاحتفاظ بها نقدا لمواجهة مزايا التكافل أو مطالبات الأعضاء الطارئة .
- ويحكم استثمار أموال صناديق التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي الأسس والضوابط التالية:
- أن يكون الاستثمار في مجالات بعيدة عن شبهة الربا وغيرها من المحظورات التي تحرمها الشريعة الإسلامية .
 - أن يتم الاستثمار في مجالات تعود بالنفع على أعضاء الصندوق أولا ، ثم على جميع أفراد المجتمع .
 - أن يكون هناك توزيع للاستثمارات بين أكثر من مجال ، وذلك لتوزيع المخاطر ولتحقيق أكبر قدر ممكن من التنمية الاجتماعية والاقتصادية .
 - أن يكون هناك توازن بين عوامل الربحية والسيولة والمخاطرة .
- ومن أهم مجالات استثمار الأموال الملائمة لصناديق التكافل الاجتماعي في ضوء الفكر الإسلامي ما يلي :-

- ✓ وديعة استثمارية في أحد البنوك الإسلامية تكون تحت الطلب .
- ✓ وديعة استثمارية قصيرة الأجل في أحد البنوك الإسلامية لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد ، ورغم أن هذا الاستثمار يعطي عائدا أقل إلا أنه يوفر عاملي السيولة والضمان .
- ✓ وديعة استثمارية طويلة الأجل لمدة سنتين في أحد البنوك الإسلامية ، وهذا الاستثمار يعطي عائدا أعلى مما سبق وإن كان يؤثر على عامل السيولة .
- ✓ الاستثمار عن طريق نظم المراهبة الإسلامية وذلك عن طريق إقامة معارض للسلع المعمرة وبيعها بالمراهبة لأعضاء الصندوق أو غيرهم، وهذا الاستثمار يحقق عائدا أعلى مما سبق.
- ✓ الاستثمار في مشروعات اقتصادية وفقا لنظم المضاربة والمشاركة .

- ✓ الاستثمار في شراء أسهم الشركات التي تعمل في مجال الطيبات .
 - ✓ الاستثمار في مشروعات عقارية بما يخدم أعضاء الصندوق أو أعضاء المجتمع ككل .
 - ✓ أي مجال آخر للاستثمار بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية .
- ويتم استثمار الأموال وفقا للإجراءات التالية :-
- ❖ يتم تحديد مجالات الاستثمار الممكنة والمتاحة للصندوق وذلك في اللائحة الداخلية له وتحديد نسبة كل وعاء من هذه الأوعية الاستثمارية .
 - ❖ تقوم إدارة الصندوق بتوجيه الأموال المتجمعة لديها في ضوء التوزيع الداخلي على الأنشطة الاستثمارية المتاحة ويتم التسجيل بالقيود التالي:-

من ح/ مديني الاستثمارات

مرابحات

مشاركات

مضاربات

إلى ح / النقدية أو (البنك)

- ❖ في ضوء طبيعة وشروط كل وعاء استثماري يتم إثبات استحقاق عوائد استثمار الأموال بالقيود التالي :-

من ح/ مديني الاستثمارات (بحسب النوع)

إلى ح/ عائد الاستثمارات (حسب النوع)

وعند التحصيل يتم إجراء القيد التالي:-

من ح / الخزينة أو البنك

إلى ح/ مديني الاستثمارات

ح/ الاستثمار

ح/ عائد الاستثمار

وفي نهاية المدة يتم إقفال ح/ عائد الاستثمار في ح/ متجمع الفائض بالقيود التالي :

من ح/ عائد الاستثمار

إلى ح/ متجمع الفائض

(3/1/2) مجموعة الدفاتر والسجلات المحاسبية :

تقوم المجموعة الدفترية في الإطار المحاسبي بوظيفتين هما :-

- 1- التسجيل التاريخي للعمليات : وهو يعني حصر العمليات المالية مرتبة وفقا للتسلسل التاريخي لحدوثها ، وذلك يسهل حفظ المستندات والعمليات .
- 2- التبويب النوعي للعمليات : وهو يعني فرز العمليات لكل نوع على حدة ، وذلك حتى يتسنى تلخيص وعرض هذه المعاملات ، وتعتبر الدفاتر والسجلات المحاسبية والإحصائية هي وعاء الإثبات وأدوات التشغيل المحاسبي، حيث تفرغ فيها المستندات في إطار الأسس

والنظام المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي ، وطبقا لدليل حسابات صندوق التكافل.

وفي إطار الدورات المستندية السابقة يمكن تصور أن تكون الدفاتر والسجلات كما

يلي :-

أ- مجموعة الدفاتر :

-  دفتر اليومية الجامعة .
-  دفاتر تحليلية ومن أهمها :-
-  دفتر تحليل الإيرادات .
-  دفتر تحليل المصروفات العمومية والإدارية .
-  دفتر تحليل مزايا التكافل .
-  دفتر تحليل الاستثمارات .

ب- مجموعة السجلات الإحصائية :

-  سجل العضوية .
 -  سجل الاشتراكات .
 -  سجل الأصول الثابتة .
 -  سجل محاضر جلسات مجلس الإدارة .
 -  سجل محاضر الجمعية العمومية .
 -  أي سجلات أخرى قد تتطلبها إدارة الصندوق مستقبلا .
- ونعرض فيما يلي لكل منها بالتفصيل :

أ- مجموعة الدفاتر :

1- دفتر اليومية الجامعة

يهدف هذا الدفتر إلى تسجيل كافة عمليات صندوق التأمين الخاص من إيرادات ومصروفات وتسويات وغير ذلك، حيث تسجل فيه قيود يومية لكل حركة أو معاملة ، ويتم القيد في هذا الدفتر من الحوالات وقسائم الإيداع في البنك الواردة من الأعضاء والشيكات الواردة منهم وإشعارات الإضافة أو الخصم الواردة من البنك واستثمارات طلب الصرف وغير ذلك من المستندات التي تثبت المعاملات .

ويتم التسجيل في هذا الدفتر أولا بأول ويتم المطابقة الشهرية بين إجمالي خانات هذا الدفتر وإجماليات الدفاتر التحليلية .

وتمثل أهم خانات هذا الدفتر في :-

- التاريخ .
- رقم القيد .
- البيان .
- الإجمالي .
- البنك /جاري .
- البنك /استثماري .

- شيكات تحت التحصيل .
- مودعي شيكات تحت التحصيل .
- الاشتراكات .
- اشتراكات مرتدة للأعضاء .
- المصروفات العمومية .
- مزايا التكافل .
- ضرائب ورسوم .
- عهد وسلف .
- أصول ثابتة .
- إيرادات أخرى .
- مديني استثمارات .

2- الدفاتر التحليلية: ومن أهمها ما يلي:

ر دفتر تحليل الإيرادات

يهدف هذا الدفتر إلى بيان تحليل الإيرادات المحصلة حسب نوع الإيراد ويمكن بيان شكل هذا الدفتر كما يلي :

اسم الصندوق.....

دفتر تحليل الإيرادات

تحليل الإيرادات						الإجمالي	البيان	التاريخ	رقم المستند
إيرادات أخرى	عوائد استثمار	تبرعات	رسوم إدارية	رسوم عضوية	اشتراكات				
							الإجمالي		

ر دفتر تحليل المصروفات العمومية والإدارية

ويهدف هذا الدفتر إلى بيان تحليل المصروفات العمومية والإدارية المختلفة المدفوعة حسب نوعها ويمكن بيان شكل هذا الدفتر كما يلي :

اسم الصندوق

دفتر تحليل المصروفات العمومية والإدارية

تحليل المصروفات							الإجمالي	بيان	التاريخ	رقم المستند
أخرى	رسوم إشراف	دمغة	أدوات كتابية	دعاية وإعلان	انتقالات	أجور				
								الإجمالي		

دفتر تحليل مزايا التكافل

ويهدف هذا الدفتر إلى بيان تحليل مزايا التكافل حسب نوعها، ويمكن تقسيمه إلى عدة أجزاء لكل نوع جزء خاص به أو عمل دفتر مستقل لكل نوع من المزايا على حدة . حيث تتمثل أهم الخانات المطلوبة لكل نوع فيما يلي :

* مزايا بلوغ العضو سن التقاعد (المعاش) :

{ اسم العضو - المبلغ المستحق له - مدة اشتراكه - بياناته (مثل العنوان - رقم العضوية - موقف السداد) }

* مزايا وفاة العضو :

{ اسم العضو - السن عند الوفاة - مدة الاشتراك - المبلغ المستحق له - عنوانه - رقم عضوية - موقفه من السداد }

* مزايا حالات العجز :

{ اسم العضو - المبلغ المستحق له - نوع العجز - عنوان العضو - رقم عضويته - السن - مدة الاشتراك }

دفتر تحليل الاستثمارات :

ويهدف هذه الدفتر إلى تحليل الاستثمارات بحسب مجالات الاستثمار ، ويفضل عمل

دفتر لكل مجال من مجالات الاستثمار لمتابعة كل مجال على حدة .

ب- مجموعة السجلات الإحصائية

📁 سجل العضوية :

وهذا السجل يوضح البيانات التفصيلية لكل عضو وأهم الخانات المطلوبة فيه هي : { اسم العضو وجهة العمل وتاريخ الميلاد وتاريخ الاشتراك في الصندوق وسن العضو عند الاشتراك وعنوانه ورقم عضويته ... وغيرها من البيانات الهامة } .

📁 سجل الاشتراكات :

ويسجل في هذا السجل الاشتراكات المطلوبة من كل عضو وموقف العضو من سداد الاشتراك الدوري ، وتحديد المحصل والمستحق في نهاية الفترة .

📁 سجل الأصول الثابتة :

وفي هذا السجل يتم تخصيص صفحة لكل أصل ثابت أو لكل مجموعة متجانسة من الأصول الثابتة تحوى كل المعلومات الخاصة بالأصل .

📁 سجل محاضر جلسات مجلس الإدارة وسجل محاضر الجمعية العمومية :

حيث إن هذه المحاضر تتضمن بعض التعليمات والتوجيهات المالية التي يتعين الالتزام بتنفيذها بواسطة إدارة الحسابات .

(3/1/3) دليل الحسابات :

يعتبر دليل الحسابات المرشد في تنفيذ العمليات المالية وتشغيل النظام المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي ؛ وهو قائمة بحسابات الأستاذ التي تستخدم في النظام المحاسبي لهذه الصناديق ، وقد كانت مستندات وسجلات الدواوين في الدولة الإسلامية تحفظ بطريقة منظمة في مكان معد لذلك ويعمل لذلك فهرست⁽¹⁾ .

ولا شك أن استخدام الدليل المحاسبي يحقق للصندوق مزايا عديدة منها :

- 1- السرعة في إعداد وتجهيز البيانات المطلوبة .
 - 2- الدقة في إجراء المقارنات بين القوائم المالية لنفس المنشأة في الفترات المختلفة، أو بين المنشآت المتماثلة وبعضها .
 - 3- سهولة اكتشاف الأخطاء وتصحيحها وتحديد المسئول عنها .
 - 4- إمكانية استخدام النظم الآلية في معالجة وتشغيل البيانات المالية .
- وعند إعداد الدليل المحاسبي يجب مراعاة الأمور التالية :-

- ✓ الشمول: أي أن يتضمن كافة أنواع حسابات الصندوق الحالية والمتوقعة .
- ✓ المرونة: أي أن يسمح بإضافة حسابات جديدة له لم تكن مدرجة من قبل .
- ✓ الثبات : أي أن يتم توحيد أرقام ومسميات الحسابات .
- ✓ الاقتصاد: أي أن تتناسب تكاليف إعداد واستخدام الدليل مع العائد المتوقع منه .

(1) د. أبو بكر الصديق عمر متولي ، د. شوقي إسماعيل شحاته " اقتصاديات النقود في إطار الفكر الإسلامي "، مكتبة وهبة، القاهرة، 1983م، ص 114 .

و يمر إعداد دليل الحسابات بعدة مراحل هي:

- 1- حصر الحسابات المستخدمة في النظام المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي .
- 2- تويب الحسابات بحسب ارتباطها بالقوائم المالية إلى :-
 - أ- حسابات نتيجة: وهي التي تظهر في قائمة الإيرادات والمصروفات ويمكن تقسيمها إلى حسابات مصروفات وحسابات إيرادات.
 - ب- حسابات ميزانية: وهي التي تظهر في قائمة المركز المالي للصندوق ويمكن تقسيمها إلى حسابات أصول (ممتلكات) ، وحسابات خصوم (التزامات).
- 3- ترميز الحسابات: وذلك حسب التقسيم السابق للحسابات ؛ حيث يتم إعطاء كل مجموعة رمزا معيناً كما يلي :-

1- مجموعة حسابات الميزانية : رمز المجموعة

أ- مجموعة حسابات الأصول 1

ب- مجموعة حسابات الخصوم 2

2- مجموعة حسابات النتيجة :

أ- مجموعة حسابات المصروفات 3

ب- مجموعة حسابات الإيرادات 4

ثم يتم تقسيم كل مجموعة إلى عدة مستويات فرعية حيث يتم إضافة رقم على يمين رقم المجموعة ؛ فمثلاً مجموعة حسابات الأصول يمكن تقسيمها إلى :-

11 أصول ثابتة

12 أصول متداولة

13 أرصدة مدنية أخرى

وهكذا يمكن التوسع في ترميز الحسابات للوصول إلى التحليلات المناسبة لكل مجموعة ، وسوف يتم عرض دليل الحسابات المقترح بالتفصيل عند عرض الحسابات الختامية وقائمة المركز المالي للصندوق بعد قليل .

رابعاً : القوائم والتقارير المالية :

يبدأ تصميم نظام المعلومات المحاسبي الفعال لصناديق التكافل الاجتماعي بتحديد نوع وطبيعة مخرجات النظام من المعلومات الملائمة التي يهدف إلى توفيرها ، لذلك يجب أن يكون تصميم القوائم والتقارير المالية المختلفة هي الخطوة الأولى في وضع نظام المعلومات المحاسبي الملائم لهذه الصناديق في ضوء الفكر الإسلامي، وتنقسم مخرجات نظام المعلومات المحاسبي للصناديق إلى :-

(أ) القوائم المالية .

(ب) التقارير .

- ويجب أن تتسم مخرجات نظام المعلومات المحاسبي الجيد بعدة خصائص هي :
- (1) المنفعة: حيث يجب أن يكون للتقرير هدف معين يتمثل في خدمة مستخدميه .

- (2) الشكل الملائم: يجب أن يكون التقرير واضحاً يسهل فهم محتوياته .
- (3) تحديد الهوية: يجب أن يشتمل التقرير على معلومات أساسية تحدد هويته مثل الفترة التي يغطيها وتاريخه وبيانات الصندوق..... الخ .
- (4) الثبات: يجب أن تعد التقارير عن فترة زمنية ثابتة، وبتابع مبادئ وأسس محاسبية ثابتة. ونستعرض فيما يلي كل نوع من أنواع مخرجات النظام المحاسبي على حدة:
- (أ) **القوائم المالية :**

تعتبر القوائم المالية من الأساليب المحاسبية لعرض المعلومات عن معاملات الصندوق خلال الفترة المالية ، وليس هناك نماذج موحدة وثابتة لها ولكنها تتغير من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان ، ولكن هناك أسسا عامة تحكم طريقة العرض والإفصاح.

وتتمثل القوائم المالية لصناديق التكافل الاجتماعي في الآتي :

1-ح/المقبوضات والمدفوعات: وتهدف هذه القائمة إلى بيان حركة المقبوضات والمدفوعات خلال العام، وكذلك بيان أرصدة النقدية بالصندوق والبنك آخر كل فترة مالية.

2-ح/الإيرادات والمصروفات: وتهدف هذه القائمة إلى بيان نتيجة نشاط الصندوق من زيادة أو عجز في الإيرادات عن المصروفات والذي يرحل إلى ح/الفائض المتجمع في قائمة المركز المالي للصندوق.

3-قائمة المركز المالي: وهي بيان بالأصول (الموجودات) والخصوم (الالتزامات) وحقوق الأعضاء في نهاية السنة المالية ، وتساعد هذه القوائم المالية في اتخاذ القرارات المختلفة ، كما تساعد في تقويم المركز المالي للصندوق ، وتحديد مدى قدرته علي الوفاء بالتزاماته تجاه الأعضاء أو الغير، وسوف يتم تبويب بنود هذه القائمة بحسب الأهمية النسبية للصندوق ، ونعرض في الصفحات التالية نماذج لهذه القوائم .

اسم الجهة :

اسم الصندوق :

د/المقبوضات و المدفوعات

عن الفترة من // 19 الى // 19 م

البيان	جزئي	كلي	البيان	جزئي	كلي
المدفوعات خلال الفترة			رصيد النقدية أول الفترة		
مزايا التكافل	*		صندوق	*	
مصروفات عمومية	*		بنك جاري	*	
وإدارية	*		بنك استثماري	*	
اشتراكات مرتدة	*		إجمالي النقدية أول الفترة		**
إجمالي المدفوعات		**	المقبوضات خلال الفترة		
رصيد النقدية آخر الفترة			اشتراكات الأعضاء	*	
صندوق	*		رسوم العضوية	*	
بنك جاري	*		رسوم إدارية	*	
بنك استثماري	*		إيرادات استثمارات	*	
إجمالي النقدية آخر الفترة		**	تبرعات وإعانات	*	
			مساهمة الجهة	*	
			مدينو استثمارات	*	
			إيرادات أخرى	*	
			إجمالي المقبوضات		**
		**			**

اسم الجهة :

اسم الصندوق :

ح/ الإيرادات و المصروفات

عن الفترة من // 2000 إلي // 2000 م

رقم الدليل المحاسبي	البيان	رقم الدليل المحاسبي	البيان	رقم الدليل المحاسبي	البيان
41	<u>إيرادات النشاط</u>	31	<u>مزايا التكافل</u>		
411	اشتراكات	311	تقاعد	*	*
412	رسوم عضوية	312	وفاة	*	*
413	رسوم إدارية	313	عجز كلي	*	*
414	ثمن بيع استثمارات التعاقد	314	عجز جزئي	*	*
42	<u>إيرادات الاستثمارات</u>	*	<u>مصروفات عمومية و</u>		
421	عائد المراجحات	32	<u>إدارية</u>		
422	عائد المشاركات	321	أجور ومكافآت	*	*
423	عائد المضاربات	322	أتعاب استشارات	*	*
424	عائد الإيداع في بنوك إسلامية	323	أدوات كتابية ومطبوعات	*	*
		324	مصروفات بنكية	*	*
43	<u>إيرادات محصلة من الغير</u>	325	رسوم إشراف و رقابة	*	*
431	مساهمة الجهة	33	<u>اشتراكات مرتدة⁽¹⁾</u>		*
432	تبرعات وإعانات	34	<u>المخصصات</u>		*
433	إيرادات أخرى	341	إهلاكات الأصول الثابتة	*	*
		342	مخصصات الأصول المتداولة	*	*
			الفائض (يرحل إلى ح/متجمع الفائض)		*
		*			*

(1) يمكن أن تظهر الاشتراكات المرتدة مطروحة من الاشتراكات في الجانب الدائن لإظهار صافي الاشتراكات.

اسم الجهة :

اسم الصندوق :

الميزانية العمومية
في : / / 19 م

رقم الدليل المحاسبي	البيان	رقم الدليل المحاسبي	البيان
21	متجمع الفائض	11	أصول متداولة
211	متراكم من أعوام سابقة	111	نقدية بالبنك و الصندوق
212	فائض العام الحالي	1111	نقدية بالصندوق
	متجمع الفائض	1112	بنك جاري
		1113	بنك إيداع لأجل
		1114	شيكات تحت التحصيل
22	مخصصات	112	مدينو استثمارات
	إهلاكات الأصول الثابتة		مدينو مرابحات
221	مخصصات الأصول	1121	مدينو مشاركات
222	المتداولة	1122	مدينو مضاربات
		1123	مستأجرو عقارات
23	حسابات دائنة مختلفة	1124	استثمارات أخرى
231	دائنون متنوعون	113	
232	أرصدة دائنة أخرى	12	حسابات مدينة مختلفة
233	مصلحة الضرائب	121	مدينون متنوعون
234	شيكات تحت الصرف	122	أرصدة مدينة أخرى
		1221	اشتراكات تحت التحصيل
		13	أصول ثابتة
		131	أراضي
		132	مباني وإنشاءات
		133	أثاث
		134	سيارات
		135	أجهزة كمبيوتر
			*
		*	*

(ب) التقارير المالية :

يتم إعداد مجموعة من التقارير المالية المتممة للقوائم المالية ، وذلك حتى تعطى مزيداً من الإيضاحات والبيانات المالية الهامة التي تفيد مستخدمي هذه البيانات ، وتساعد في اتخاذ القرارات المناسبة وفي التوقيت المناسب، وتعد باستخدام أساليب وصفية وبيانية وإحصائية وغيرها .

ولا توجد نماذج موحدة وثابتة لهذه التقارير ولكن يتم إعداد التقارير الهامة التي تساعد إدارة الصندوق والجهات الرقابية المختلفة على حسن إدارة أموال الصندوق و إحصاء الرقابة عليها .
وتهدف التقارير المالية للصندوق إلى تحقيق مزايا متعددة منها :-

- 1- عرض النشاط الفعلي للصندوق ومقارنته بالمستهدف وتحديد الانحرافات ومعالجتها.
 - 2- التعرف على أهم المشكلات التي تواجه الصندوق وتعوق أو تقلل من مستوى الأداء ودراسة إجراءات التغلب عليها .
 - 3- المساعدة في رسم السياسات ووضع الخطط المختلفة التي تكفل النهوض بنشاط الصندوق .
 - 4- إبراز الدور الاجتماعي للصندوق في خدمة أعضائه وخدمة المجتمع ككل.
- ونعرض فيما يلي لأهم التقارير المالية للصندوق :-

1- تقرير عن اشتراكات الأعضاء [تحليلية]: تقوم إدارة الصندوق بإعداد تقرير في نهاية السنة المالية عن اشتراكات الأعضاء مع تحليلها إلى اشتراكات جديدة و اشتراكات دورية، وتحديد الاشتراكات التي تخص السنة وتلك المحصلة فعلا، وذلك لتحديد الاشتراكات التي لم تسدد بعد، وتحليلها بحسب مدد التأخير .

2- تقرير عن استثمارات الأموال وعوائدها [تحليلية]: يتم إعداد هذا التقرير عن أموال الصندوق المستثمرة محللة بحسب مجال الاستثمار مع تحديد نسبة المستثمر في كل وعاء استثماري إلى إجمالي الأموال المستثمرة ، وكذلك تحديد عائد الاستثمار في كل وعاء ونسبته إلى إجمالي عوائد الاستثمار .

3- تقرير عن المزايا المنصرفة للأعضاء [تحليلية]: وهذا التقرير يوضح مزايا التكافل المنصرفة للأعضاء ، مع تحليلها بحسب سبب الحصول على هذه المزايا (تقاعد- وفاة - عجز كلي - عجز جزئي) .

4- تقرير عن المصروفات العمومية والإدارية [تحليلية]: يتم إعداد هذا التقرير ليوضح المصروفات العمومية والإدارية محللة بحسب بنودها المختلفة ، مع تحديد نسبتها الإجمالية إلى إجمالي موارد الصندوق السنوية ؛ وذلك لتحديد مدى قدرة الصندوق على الاستمرار في الوفاء بالتزاماته .

5- تقرير عن مدى التزام الصندوق بالأحكام الشرعية: يتم إعداد هذا التقرير عن مدى التزام الصندوق بمراعاة أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاته ، وما إذا كانت هناك تجاوزات أو انحرافات عن ذلك .

6- أي تقارير أخرى تتطلبها إدارة الصندوق أو أي جهة رقابية أخرى .

(3/2) العنصر البشري :

يقوم بتشغيل نظام المعلومات المحاسبي في صناديق التكافل الاجتماعي محاسبون متخصصون ؛ ولذا يعد العنصر البشري هو أهم العناصر اللازمة لنجاح تلك الصناديق في أداء مهمتها وتحقيق أهدافها المختلفة ، حيث إن هذه الصناديق ليست مهمتها فقط استثمار وإدارة الأموال المتجمعة لديها بما يعود بالنفع على الأعضاء و المجتمع ، ولكنها تحقق أهدافا

اجتماعية وخيرية عديدة ، بالإضافة إلى أنها تعد نموذجا للمؤسسات المالية الإسلامية التي تقدم خدمة التأمين على الأشخاص ، وظهرت للتغلب على مشكلة عدم شرعية التأمين التجاري وبخاصة التأمين على الحياة .

ونظرا لأن المؤسسات الاقتصادية الإسلامية بصفة عامة ، وصناديق التكافل الاجتماعي الإسلامية بصفة خاصة لها ذاتيتها وفلسفتها الخاصة ، لذلك يتعين أن تتوافر في العاملين بها و بصفة خاصة المحاسبين مجموعة من المقومات من أهمها ما يلي :

أولا : القيم العقائدية :

ينبغي أن يكون المحاسب في صناديق التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي مسلما بالغما مكلفا يتحلى بقيم عقائدية مستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية من أهمها ما يلي :-

1- الإيمان بأن الله سبحانه وتعالى هو المالك الحقيقي لأموال الصندوق ، ولذلك يجب الالتزام بشريعته في التعامل مع هذه الأموال واستثمارها استثمارا طيبا ، وألا يخالف شريعة الله مهما تكن الظروف .

2- الإيمان بأن عمله عبادة وشكر لله سبحانه وتعالى ما دام يلتزم بشريعته .

3- الإيمان بأن الله تعالى يراقب كل تصرفاته وأعماله ، وأن هناك ملائكة تسجل كل أعماله ، ولذلك يجب أن تتم أعماله في الصندوق وفق شرع الله Y .

4- الإيمان بالحساب في الآخرة ، وأن هناك وقفة مع الله سبحانه يحاسب فيها الفرد عن عمله وعن كل شيء ، ولذلك يجب أن لا يتعارض عمله مع شريعة الله Ψ .

ثانيا : القيم الأخلاقية :

1- **الثقة** : حيث ينبغي للمحاسب أن يكون موثوقا به أمينا في أدائه لواجباته وخدماته الوظيفية والمهنية، وتتطلب الثقة به أن يتصف سلوكه بالنزاهة والصدق والأمانة والمحافظة على سرية معلومات مؤسسته وألا يعمد إلى عرض معلومات على غير حقيقتها⁽¹⁾ . ومما يؤكد ذلك قول رسول الله (ρ) في الأمانة [لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له]⁽²⁾ .

ومن أهم السلوكيات التي يجب أن يتحلى بها المحاسب ، والتي تنبثق عن مبدأ الثقة ما يلي:

┌ عرض وتوصيل المعلومات بأمانة وصدق وشفافية .

└ المحافظة على سرية المعلومات .

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية " ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجى للمؤسسات المالية الإسلامية "، البحرين، 2003م.

(2) أبو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة السلمى النيسابوري ، "صحيح ابن خزيمة" تحقيق د. محمد مصطفى ، المكتب الإسلامى ، بيروت ، 1975م ، ج4 ، ص 52 .

2- **المشروعية** : ينبغي على المحاسب أن يتيقن من مشروعية كل ما يتعلق بعمله وأن يؤدي واجباته المهنية في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، يقول رسول الله (ﷺ) (اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن)⁽¹⁾.

ومن أهم السلوكيات التي ينبغي أن يتحلى بها المحاسب والتي تنبثق عن مبدأ المشروعية ما يلي :

-  الإمام بأحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بفقهاء المعاملات المالية وبخاصة ما يتعلق بمجال الصناديق .
-  التحقق من مشروعية الأعمال التي يتولى القيام بها وأنها تتم في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية .
-  الإمام بأسس وقوانين المحاسبة على معاملات الصناديق .
-  التحقق من أن المعاملات لا تؤدي إلى تضييع حق أو تقصير في واجب أو التعارض مع منهج الله.

3- **الكفاية المهنية وإتقان العمل** : يجب أن يكون المحاسب أهلاً لكل ما يقوم به من مهام وأن يؤدي عمله بعناية وإتقان⁽²⁾، قال تعالى في آية الدين : (... وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ...) (البقرة : 282) .

أي أنه يشترط فيمن يتصدى لكتابة عقود المعاملات ما يلي:

-  أن يكون مؤهلاً تأهيلاً كافياً علمياً وعملياً ومهنياً .
 -  أن يتمتع بصفات الحياد والموضوعية والاستقلال .
- كما يجب أن يسعى المحاسب نحو اكتساب المزيد من التأهيل العلمي والعملية والتفقه الديني في المعاملات المالية ، وبخاصة ما يتعلق بمجال عمله ، والمتابعة الواعية للتطورات التي تطرأ على المهنة ولاسيما من المنظور الإسلامي.
- ومنه يتبين أن قيم وأخلاقيات المحاسب منها ماله أصول مشتركة من الأسس الشرعية والأسس المهنية الوضعية مثل الثقة ، والكفاية المهنية ، وإتقان العمل ، ومنها ما يستند كلية إلى الأسس الشرعية مثل المشروعية ، والقيم العقيدية ، ومنها ما يرتكز كلية إلى الأسس المهنية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل الالتزام المهني .

خلاصة البحث

بعد دراسة الإطار العام لنظام المعلومات المحاسبي لصناديق التكافل الاجتماعي في ضوء الفكر الإسلامي ، نخلص إلى النتائج التالية :

(1) محمد ناصر الدين الألباني " صحيح الجامع الصغير وزيادته "، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1988م، ط1، ص 81 .

(2) د. حسين حسين شحاتة " الطبيعة المميزة لميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الداخلي للمؤسسات المالية الإسلامية "، دراسة مقدمة لندوة تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والمنظمة بمعرفة مركز صالح عبد الله كامل بجامعة الأزهر بالتعاون مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين ، إبريل ، 1999م القاهرة ، ص7 .

1. تلعب نظم المعلومات المحاسبية دورا أساسيا فى إمداد الأطراف المتعددة بحاجتها من المعلومات اللازمة لدعم اتخاذ القرارات المناسبة.
 2. تكتسب صناديق التكافل الاجتماعى أهمية خاصة باعتبارها صورة من صور التكافل الاجتماعى فى الإسلام، كما تقدم تغطية تأمينية لأخطار الأشخاص بأسلوب يتفق مع الشريعة الإسلامية.
 3. أن الفكر المحاسبى الإسلامى وضع المفاهيم والأسس الصحيحة المتعلقة بالمؤسسات المالية الإسلامية، وبخاصة صناديق التكافل الاجتماعى، وأنها تعتبر نظاما متكاملا للمعلومات المحاسبية .
 4. يتكون النظام المحاسبى لهذه الصناديق من عناصر مادية تتمثل فى المجموعة المستندية و المجموعة الدفترية ودليل الحسابات والقوائم والتقارير المالية والتي يتم تصميمها فى ضوء الضوابط الشرعية والأسس المحاسبية وأهداف الصناديق وطبيعتها واحتياجات مستخدمي المعلومات .
 5. يقوم النظام المحاسبى لهذه الصناديق على مجموعة من الأفراد الذين يعملون على تحقيق أهدافه والذين يجب أن تتوافر فيهم شروطا معينة من التكوين الذاتى(القيم الإيمانية والصفات الخلقية والسلوكية) والتأهيل العلمى والعملى والخبرة.
- ويمكن أن يسترشد المحاسبون والقائمون على أمر هذه الصناديق بما توصل إليه الباحث من معالجات محاسبية ، إذا أرادوا تحري الدقة فى الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية.